

**FCTC**

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الخامسة

سول، جمهورية كوريا، ١٢-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

قرار

FCTC/COP5(19) خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥

مؤتمر الأطراف،

إذ يؤكد مجدداً على قراره FCTC/COP1(9) بشأن اعتماد النظام المالي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ؛

وإذ يذكر بقراره FCTC/COP4(20) بشأن خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣؛

وقد نظر في خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ المقدمتين من أمانة الاتفاقية (الوثيقة FCTC/COP/5/23)،

يقرر ما يلي:

(١) أن يعتمد ميزانية الفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ على النحو التالي:

تكاليف الأنشطة بما فيها:	بالدولارات الأمريكية
١-١ مؤتمر الأطراف	١ ٨٣٠
٢-١ البروتوكولات والمبادئ التوجيهية وما إلى ذلك من الصكوك المساعدة على تنفيذ أحكام الاتفاقية	١ ٦٦٥
٣-١ ترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية	٢٨٥
٤-١ المساعدة المقدمة للأطراف لتنفيذ أحكام الاتفاقية بالتركيز بشكل خاص على البلدان الأطراف النامية والبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	٢ ٨٣٠
٥-١ التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية والهيئات الدولية والإقليمية الطابع	٣٧٠

٢٩٥	٦-١ التنظيم والإدارة وسائر الترتيبات والأنشطة
٧ ٢٧٥	المجموع الفرعي
٨ ٠٢٦	٢- تكاليف الموظفين
١ ٩٨٩	٣- تكاليف دعم البرامج (١٣٪)
١٧ ٢٩٠	المجموع

(٢) أن يعتمد خطة العمل للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ على النحو المشار إليه في المرفق ١ من هذا القرار مع مراعاة القرارات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة؛

(٣) أن يحدد المبلغ الإجمالي للمساهمات المقدره الطوعية للأطراف للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ عند مستوى ٩ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي؛

(٤) أن يطلب من الأمانة أن تُعلم الأطراف، بالتنسيق مع هيئة المكتب، بالجدول الذي يبين توزيع المساهمات المقدره الطوعية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ بحلول ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، بعد اعتماد جدول تقدير الاشتراكات من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة في أواخر عام ٢٠١٢؛

(٥) أن يرخص للأمانة بأن تطلب سداد المساهمات المقدره الطوعية، بما في ذلك المساهمات من البلدان التي قد تصبح أطرافاً في الاتفاقية الإطارية في الفترة الفاصلة بين دورتي مؤتمر الأطراف الخامسة والسادسة، وذلك طبقاً لجدول تقدير الأنصبة على النحو الوارد في الفقرة ٤ من هذا المقرر الإجرائي؛

(٦) أن يطلب إلى رئيس الأمانة أن يُنفذ الميزانية وخطة العمل المعتمدين من مؤتمر الأطراف وأن يطرح على مؤتمر الأطراف:

(أ) تقريراً مبدئياً عن أداء خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥، بالإضافة إلى تقرير نهائي عن أداء خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣، في دورته السادسة؛

(ب) تقريراً نهائياً عن خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ في دورته السابعة؛

(٧) أن يرخص للأمانة بالسعي إلى الحصول على المساهمات المقدره الطوعية للأنشطة بما يتسق مع خطة العمل وتسلم تلك المساهمات؛

(٨) أن يشجع الأطراف في الاتفاقية على تقديم مساهمات طوعية من أجل بلوغ الأغراض المتوخاة في خطة العمل؛

١ على أساس جدول تقدير الاشتراكات في المنظمة للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ ومع مراعاة الاختلاف بين العضوية في المنظمة والاتفاقية.

(٩) أن يعتمد تدابير الفعالية المقترحة لتيسير عمل الاتفاقية فيما يتعلق بالاتصالات والوثائق الرسمية، حسبما يرد في الفقرات ٦ و١٣ و٢٢ من الملحق ٢ بالوثيقة FCTC/COP/5/23؛

(١٠) أن يدعو رئيس الأمانة إلى إحاطة هيئة المكتب علماً بانتظام بشأن حالة الميزانيات وخطط العمل التي تحظى بموافقة مؤتمر الأطراف.

الملحق

خطة عمل وميزانية الفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
١- مؤتمر الأطراف^١				
إعداد دورة مؤتمر الأطراف السادسة وعقدها في موعدها	(أ) إعداد وعقد دورة مؤتمر الأطراف السادسة	١٣٠	١٥٦٠	دورة مؤتمر الأطراف السادسة
إرسال القرارات وسائر الوثائق التالية للدورة إلى الأطراف في غضون أربعة أشهر بعد اختتام الدورة	(ب) إنجاز ونشر القرارات وسائر الوثائق التالية للدورة			
إعداد وعقد ما يصل إلى ثلاثة اجتماعات لهيئة المكتب في الفترة الفاصلة بين الدورتين، إلى جانب الاجتماعات التي ستعقد قبل مؤتمر الأطراف مباشرة أو أثناءه والمؤتمرات الفيديوية/ المؤتمرات التي تعقد عن بُعد، حسب الاقتضاء.	(أ) إعداد وعقد اجتماعات هيئة المكتب (ب) متابعة قرارات هيئة المكتب		١٤٠	أعمال هيئة مكتب مؤتمر الأطراف
		١٣٠	١٧٠٠	المجموع الفرعي لمجال العمل ١

١ وفقاً للمادتين ٢٣ و ٢٤-٣(أ) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية	
٢- البروتوكولات والمبادئ التوجيهية والصكوك الأخرى الممكنة لتنفيذ الاتفاقية ١				
تقديم المساعدة التقنية، والتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ووضع التقارير والدراسات وفقاً لإرشادات مؤتمر الأطراف السادس	<p>(أ) تقديم المساعدة التقنية من خلال الحلقات العملية البلدانية (أربع حلقات عملية تُعقد وجهاً لوجه وحلقتان عمليتان تعقدان إلكترونياً) والتي قد تُعقد مباشرة عقب الحلقات العملية الخاصة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والبعثات الخاصة ببلدان محددة وورقات الخبراء المعدة للاستخدام على المستوى العالمي بشأن أحكام معينة من البروتوكول</p> <p>(ب) التنسيق مع المنظمات الدولية ذات الصلة والتي لديها خبرة محددة بخصوص المسائل ذات الصلة بالبروتوكول، وإشراك هذه المنظمات</p> <p>(ج) تعزيز استخدام دراسات عن متطلبات النظام المستقبلي لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ، والمركز العالمي لتبادل المعلومات، بما في ذلك تحليل أفضل الممارسات المتبعة لدى الأطراف، وتحديد نطاق الاحتياجات الخاصة بتقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف من البلدان النامية وبناء قدراتها</p>	٧٠٠		١-٢ بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التنغ (١) تقديم المساعدة التقنية والتقارير تحضيراً لبدء نفاذ البروتوكول وعقد الاجتماع الأول للأطراف
عقد الاجتماع الأول للأطراف حسبما يقرره مؤتمر الأطراف السادس	إعداد وعقد الاجتماع الأول للأطراف (مباشرة قبل أو بعد مؤتمر الأطراف السادس)		٣٤٥	(٢) عقد الاجتماع الأول للأطراف

١ وفقاً للمادة ٧ والمادة ٢٣-٥(و) و(ح) والمادة ٢٤-٣(أ) و(ز) والمادة ٣٣ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*	
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية		
تقديم تقرير الفريق العامل إلى مؤتمر الأطراف السادس	عقد اجتماع واحد للميسرين الرئيسيين، وما يصل إلى ممثلين اثنين لكل إقليم، مع أعمال أمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين والاتصال إلكترونياً بأعضاء الفريق العامل	١٥	٦٥	٢-٢	الأفرقة العاملة الحكومية الدولية (١) الفريق العامل المعني بالمادتين ٩ و ١٠ (تنظيم محتويات منتجات التبغ، والكشف عن منتجات التبغ)
تقديم تقرير الفريق العامل إلى مؤتمر الأطراف السادس	عقد اجتماع واحد للفريق العامل، مع أعمال الميسرين الرئيسيين وأعمال أمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين	١٥	١١٥		(٢) الفريق العامل المعني ببدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً (المادتان ١٧ و ١٨)
تقديم تقرير الفريق العامل إلى مؤتمر الأطراف السادس	عقد اجتماعين للفريق العامل، مع أعمال الميسرين الرئيسيين وأعمال أمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين	٢٦٠			(٣) الفريق العامل المعني بالتنفيذ المستدام لاتفاقية المنظمة الإطارية
تقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف السادس عن الأنشطة المكلف بها	عقد اجتماعين لفريق الخبراء مع الدعم التقني المقدم من أمانة الاتفاقية كما هو مطلوب	٧٥	٧٥	٣-٢	أفرقة الخبراء (٢) فريق الخبراء المعني بالمادة ١٩ (المسؤولية)
		١٠٦٥	٦٠٠		المجموع الفرعي لمجال العمل ٢

الناتج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
٣- ترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية ١				
استلام نسبة أكبر من التقارير في موعدها طبقاً لاستمارة التبليغ	(أ) استلام وتحليل تقارير الأطراف الدورية عن تنفيذ الاتفاقية؛ وصون وتحديث قاعدة بيانات هذه التقارير على شبكة الإنترنت؛ وموافاة الأطراف بالتعليقات على تقاريرها	٤٠	٢٥	١-٣ تقارير الأطراف والتقارير المرحلية العالمية عن تنفيذ الاتفاقية
إعداد وتقديم التقارير المرحلية العالمية في موعدها	(ب) إعداد التقارير المرحلية العالمية لعام ٢٠١٤ على أساس تحليل تقارير الأطراف (ج) عقد اجتماع واحد للخبراء لدعم العملية			
تنظيم ست حلقات عملية على الأقل تشمل جميع الأقاليم بالاقتزان مع اللقاءات الإقليمية، وإعداد أداة للتدريب على شبكة الإنترنت ووضعها موضع التشغيل	(أ) تنظيم حلقات عملية مشتركة بشأن استمارة التبليغ وإعداد أداة تدريب على شبكة الإنترنت	١٧٠		٢-٣ تقديم الدعم إلى الأطراف للوفاء بالتزاماتها الخاصة بتقديم التقارير
تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف عند الطلب	(ب) تقديم المشورة والمساعدة لكل طرف عند الطلب			
إنجاز خلاصة المؤشرات وإتاحتها للأطراف	(ج) إعداد خلاصة للمؤشرات الخاصة باتفاقية المنظمة الإطارية			
تضمين التقرير العالمي المرحلي لعام ٢٠١٤ بيان أثر منصة المعلومات بالنسبة إلى تحسين تبادل المعلومات بمقتضى اتفاقية المنظمة الإطارية، وإلى إلقاء الأطراف بتعليقاتها	(د) مواصلة تشجيع الأطراف على استخدام منصة المعلومات على شبكة الإنترنت الجاري إعدادها			

١ وفقاً للمادة ٢٠-٥ والمادة ٢١ والمادة ٢٣-٥ (أ) و (ب) و (د) والمادة ٢٤-٣ (ب) و (ج) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

٢ بما في ذلك، إذا أمكن، تدريب مسؤولي التنسيق الإقليميين المعنيين بالترصد.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
تقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف	اجتماع واحد لفريق الخبراء. (ممثلان اثنان لكل إقليم).		٥٠	٣-٣ فريق الخبراء الذي ترشحه الأطراف لتيسير استعراض مؤتمر الأطراف لتقارير الأطراف عن التنفيذ
		٢١٠	٧٥	المجموع الفرعي لمجال العمل ٣
٤- مساعدة الأطراف على تنفيذ أحكام محددة من الاتفاقية مع التركيز بصفة خاصة على مساعدة الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية^١				
بدء تشغيل آليات التعاون بين الشبكات والمؤسسات لتسهيل نقل الخبرات والتكنولوجيا	(أ) تعزيز الشبكات والمؤسسات الإقليمية/ دون الإقليمية لمساعدة الأطراف على تبادل المعلومات ونقل الخبرات والتكنولوجيا فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بتنفيذ المعاهدة	٩٥٠		١-٤ تقديم المشورة والدعم لتجميع وتوصيل المعلومات عن المسائل الخاصة بالمعاهدة، وتعزيز نقل الخبرات والتكنولوجيات
عقد ما لا يقل عن ٦ حلقات بلدانية تشمل جميع الأقاليم بشأن تنفيذ المعاهدة	(ب) تنظيم حلقات عملية بلدانية لتحديد المنجزات والمشاكل وأفضل الممارسات لتعزيز التعاون على تنفيذ المعاهدة داخل الأقاليم وفيما بينها			
مساعدة الأطراف بالمشورة والمعلومات عند الطلب	(ج) إبداء المشورة بشأن المسائل المتعلقة بالمعاهدة خصيصاً			
مساعدة الأطراف على نقل/ تلقي الخبرات والتكنولوجيا من خلال الآليات الملائمة للتعاون والمساعدة، عند الطلب	(د) نشر صكوك المعاهدة وإذكاء الوعي بها من خلال عقد الحلقات العملية وتقديم المشورة المناسبة لكل بلد حسب الاقتضاء			

١ وفقاً للمادة ٢٢-٢٢ والمادة ٢٣-٥(هـ) والمادة ٢٤-٣(ج) و(ز) والمادة ٢٦-٥ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

الناتج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
<p>القيام، بناءً على طلب الأطراف، بتيسير الاتفاقات/ تبادل الرسائل مع الأطراف أو فيما بينها، وتوفير الخبرات والتكنولوجيا</p> <p>تقديم الدعم، كما هو مطلوب، وتحليل التعليقات الواردة من الأطراف واستخدامها في الفترة التالية الفاصلة بين الدورتين</p> <p>إنجاز الدراسات والمنشورات ونشرها بين الأطراف. إنجاز ما لا يقل عن 4 دراسات ومنشورات عالمية و 4 دراسات ومنشورات تخص أقاليم محددة، و 4 مجموعات من أفضل الممارسات</p>	<p>(هـ) تعزيز نقل الخبرات والتكنولوجيا بين الأطراف وفقاً للمادة ٢٢</p> <p>(و) دعم الأطراف في الإعداد لمؤتمر الأطراف السادس، وذلك بتزويدها بالمعلومات اللازمة وبتيسير تبادل المعلومات بشأن جدول أعمال مؤتمر الأطراف السادس ووثائقه ومداولاته</p> <p>(ز) الدراسات والمنشورات التي تتناول مسائل ذات صلة وثيقة بصكوك المعاهدة، والتعاون الدولي المتعدد القطاعات، والدعم التقني، وأفضل الممارسات، والدراسات الخاصة بأقاليم محددة والتي تجرى على أساس حصائل الحلقات العملية البلدياتية</p>			
<p>تحديد ٢٠ طرفاً على الأقل بناءً على الطلب، وتنفيذ بعثات تقدير الاحتياجات (التي تشمل عنصراً متعدد القطاعات)</p> <p>تقديم الدعم إلى ٢٠ طرفاً على الأقل لتلبية احتياجاتها الفورية وإعداد مقترحات المشاريع والبرامج للحصول على التمويل من الجهات المانحة الحالية ومن مصادر التمويل الإنمائي بالنظر إلى الزيادة الكبيرة و/ أو الأطول أمداً المتوقعة في الاحتياجات</p>	<p>(أ) تقدير الاحتياجات وتقديم ما يتعلق بذلك من مساعدة على التنفيذ من أجل تعزيز قدرات البلدان وآليات التنفيذ المتعددة القطاعات للوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية</p> <p>(ب) إعداد بيانات موجزة عن المساعدة الخاصة ببلدان معينة من أجل إسداء المشورة للأطراف من البلدان النامية بشأن خيارات التمويل/ المساعدة الملائمة والمجدية</p>	١ ٨٨٠		٢-٤ تقدير الاحتياجات وتعزيز الحصول على موارد وآليات المساعدة المتاحة من أجل تعزيز مواعمة وتنسيق سياسات مكافحة التبغ على الصعيد القطري

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
من المزيد من المساعدة تقديم المساعدة إلى ٣٠ طرفاً على الأقل من البلدان النامية عند الطلب	(ج) مساعدة الأطراف من البلدان النامية على تلبية الاحتياجات المحددة فيما يتعلق بالمادتين ٥-١ و ٥-٢، نظراً لما تنطوي عليه تلك الأحكام من إمكانية شاملة لتحقيق التنفيذ الكامل للاتفاقية ^١			
تقديم المساعدة إلى ٣٠ طرفاً على الأقل من أجل موامة تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية مع الاستراتيجيات/ السياسات الإنمائية والصحية الوطنية، بما يشمل، حسب الاقتضاء، القيام بذلك عن طريق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية	(د) دمج تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في الاستراتيجيات الإنمائية والصحية الوطنية وفي إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على الصعيد القطري وفقاً لمبادئ فعالية المعونة والموامة والتنسيق والملكية الوطنية ^١			
تحديث قاعدة البيانات وتعميمها كي تستخدمها الأطراف	(هـ) تحديث ونشر قاعدة البيانات الخاصة بالموارد المتاحة دولياً لتنفيذ الاتفاقية			
		٢ ٨٣٠		المجموع الفرعي لمجال العمل ٤

١ مجال أولوية ناشئ سيتطلب مساهمات إضافية وجمع الأموال من خارج الميزانية.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية	
٥- التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الطابع الدولي وذات الطابع الإقليمي ومع سائر الهيئات^١				
التعاون مع أعضاء فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة المعنية بمكافحة التبغ، بما يسفر عن تقديم الدعم المتعدد القطاعات إلى الأطراف بواسطة آليات مثل تقدير الاحتياجات، والحلقات العملية البلدانية، والدعم التقني على المستوى القطري، ونشر الأدوات التقنية	(أ) تشغيل خطة العمل الخاصة بالتعاون مع أعضاء فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة المعنية بمكافحة التبغ، وفقاً لتقرير الأمين العام وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ^٢		١١٠	إرساء التعاون والتنسيق والتوسع فيهما مع المنظمات الحكومية الدولية المعنية ذات الطابع الدولي وذات الطابع الإقليمي، ومع سائر الهيئات
إبرام ما لا يقل عن خمسة ترتيبات للتعاون مع المنظمات الدولية المعنية	(ب) إبرام ترتيبات التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية وسائر الهيئات ذات الخبرة التقنية والإمكانات الخاصة بدعم تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية			
إعداد تقرير عن حصيلة اجتماع فرقة العمل وتقديمه إلى مؤتمر الأطراف السادس، وإفادة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالتعليقات عن طريق الإسهام في تقرير الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أنشطة فرقة العمل	(ج) دعم عقد اجتماعات رسمية لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات، وذلك لدعم تنفيذ الاتفاقية			

١ وفقاً للمادة ٢٣-٥(ز) والمادة ٢٤-٣(هـ) والمادة ٢٥ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

٢ الوثيقة E/2012/70 والقرار E/2012/L.18، بالترتيب.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
التجميع العام للأعمال المتعلقة بدمج تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على المستوى القطري، والبرهنة على التقدم من خلال زيادة عدد أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية التي تدمج تنفيذ المعاهدة	(د) مواصلة تجميع أعمال الأمانة في مجال إنشاء إطار متعدد القطاعات لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية على المستوى القطري والإقليمي والعالمي، طبقاً للإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف بخصوص التعاون والتنسيق على المستوى الدولي			
دمج الاستجابة على المستوى القطري في السياسات الوطنية، وتعزيزها من خلال مساهمة الهيئات التعاهدية ذات الصلة وكيانات الأمم المتحدة، مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة	(هـ) تعزيز التعاون مع الهيئات التعاهدية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك معاهدات حقوق الإنسان، من أجل تعزيز البعد القانوني في تنفيذ الاتفاقية، تلبية لاحتياجات الفئات الضعيفة، كالأطفال والفتيات والنساء ¹			
عقد اجتماع لأصحاب المصلحة، وإعداد توصيات وإتاحتها للأطراف	(أ) عقد اجتماع لأصحاب المصلحة لاستعراض الإنجازات والخبرة المكتسبة وإعداد توصيات بشأن تعزيز هذا المجال من مجالات العمل بعد مؤتمر الأطراف السادس	٢٦٠		٢-٥ تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب على تبادل الخبرات العلمية والتقنية والقانونية المناسبة لتنفيذ الاتفاقية
تحديد إطار للتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، ووضع مصفوفة/ خطة عمل للتعاون المحتمل وعرضها على الأطراف أثناء مؤتمر الأطراف السادس	(ب) مساعدة الأطر والمؤسسات المهمة المشتركة بين بلدان الجنوب على استخدام إمكاناتها فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، حسب الاقتضاء			

١ مجال أولوية ناشئ سينتطلب مساهمات إضافية وجمع الأموال من خارج الميزانية.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*	
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية		
تحديد الاحتياجات الناشئة عن المشاريع الإيضاحية وتلبيتها. وتحديد المزيد من المشاريع الإيضاحية وتنفيذها (٣ على الأقل)	(ج) استعراض المشاريع الإيضاحية المنفذة حتى الآن (٣ على الأقل)، بما أعقبها من المنشورات ذات الصلة، والمزيد من المشاريع الإيضاحية				
تقديم التقرير في موعده عن التقدم المحرز في هذا المجال إلى مؤتمر الأطراف السادس	(د) استطلاع وتعبئة الموارد من شركاء التنمية المهتمين من الجنوب ومن الشمال لتعزيز التعاون الثلاثي				
تقديم التقرير في موعده إلى مؤتمر الأطراف السادس	إجراء الاستعراض وعرض حصائله على مؤتمر الأطراف عن طريق هيئة مكتب مؤتمر الأطراف			استعراض عملية اعتماد المنظمات غير الحكومية وفقاً للمادة ٣١-٣ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف	٣-٥
		٢٦٠	١١٠	المجموع الفرعي لمجال العمل ٥	
٦- الشؤون الإدارية والتنظيمية وسائر الترتيبات والأنشطة ١					
تهيئة خطط العمل والترتيبات الإدارية وتنفيذها في إطار نظام الإدارة العالمي لمنظمة الصحة العالمية	(أ) إدارة الشؤون الإدارية العامة وشؤون الموظفين والشؤون المالية		١٣٥	الشؤون الإدارية والتنظيمية العامة	١-٦
تسهيل سداد المساهمات المقدرّة الطوعية بهدف تحصيل ١٠٠٪ منها تقريباً بحلول نهاية الثنائية	(ب) موافاة هيئة المكتب بأحدث المعلومات عن حالة تنفيذ خطة عمل وميزانية الثنائية، ووضع خطة عمل وميزانية الثنائية التالية وعرضهما على مؤتمر الأطراف كي يعتمدهما				

١ وفقاً للمادة ٢٤-٣(د) و(و) و(ز) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية	
مواصلة تطوير آلية جمع الأموال في أمانة الاتفاقية وتشجيع دفع المساهمات الخارجة عن الميزانية للوفاء بتنفيذ خطة العمل ٢٠١٤-٢٠١٥، وتلقي هذه المساهمات	(ج) تعبئة الموارد			
إعداد تقرير الأمانة وتقديمه في موعده	(د) إعداد تقرير الأمانة عن أنشطتها وتقديمه إلى مؤتمر الأطراف			
إذكاء الوعي بالمعاهدة، وتعزيز العمل الخاص بالمعاهدة على المستوى الدولي	(أ) تنفيذ أنشطة الاتصال لضمان تعزيز وعي الجمهور والوعي السياسي بالاتفاقية، ولاسيما فيما يتعلق باجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، والتطورات الرئيسية، مثل اعتماد البروتوكول والمبادئ التوجيهية، والتقارير المرحلية العالمية	٧٥	٨٥	٢-٦ الدعوة والاتصال والمشاركة في الاجتماعات المهنية
نشر قرارات مؤتمر الأطراف وكذلك الوثائق ذات الأهمية التقنية، مثل التقارير المرحلية العالمية، باللغات الست كافة وتعميمها بنشاط	(ب) إصدار وتعميم المنشورات الخاصة بصكوك المعاهدة والتنفيذ، وتوفير المعلومات ذات الصلة عن طريق الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية			
تحديث موقع الاتفاقية الإلكتروني أولاً بأول	(ج) عقد اجتماعات مع البعثات الدائمة للأطراف في جنيف ومع المسؤولين الحكوميين وإصدار النشرة الإخبارية للأمانة			
عقد اجتماعين في المتوسط سنوياً مع البعثات الدائمة للأطراف في جنيف، وإصدار ثلاث نشرات إخبارية في المتوسط سنوياً وتعميمها				

النتائج المتوقعة والمؤشرات	العناصر/ الأنشطة الرئيسية	تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية)		مجال العمل*	
		الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية		
إجراء عروض توضيحية في ستة اجتماعات دولية على الأقل خلال الثنائية	(د) المشاركة والحضور في الاجتماعات المهنية الرئيسية لتعزيز الوعي بالمعاهدة وبتنفيذها على المستوى الدولي				
زيادة تعزيز التنسيق داخل المنظمة من أجل الترويج للاتفاقية التعاون مع الإدارات المعنية في المنظمة في ٤ دوائر على الأقل، بما في ذلك دائرة الأمراض غير السارية ودائرة النظم الصحية، وكل المكاتب الإقليمية	عقد اجتماعات للتنسيق التقني بانتظام، واستعراض وتعزيز التعاون مع الإدارات في المنظمة، والبقاء على اتصال منتظم بمراكز التنسيق في المكاتب الإقليمية التابعة للمنظمة			التنسيق مع الإدارات والمكاتب المعنية في منظمة الصحة العالمية	٣-٦
		٧٥	٢٢٠	المجموع الفرعي لمجال العمل ٦	
		٤ ٥٧٠	٢ ٧٠٥	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بكل مجالات العمل ^١	

* يشمل ذلك المهام ذات الصلة.

١ يرد في التذييل بيان مجموع تكاليف تنفيذ خطة العمل الذي يشمل، بالإضافة إلى ذلك، تكاليف الموظفين وتكاليف دعم البرامج (نسبة ١٣٪ تدفع لمنظمة الصحة العالمية).

التذييل

الميزانية الإجمالية (بآلاف الدولارات الأمريكية)

المجموع	الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية	الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية	
٧ ٢٧٥	٤ ٥٧٠	٢ ٧٠٥	١- تكاليف الأنشطة
٦ ٢٣٠	٣ ١٧٠	٢ ٣٦٠	التكاليف العادية
١ ٠٤٥	*٧٠٠	٣٤٥	التكاليف ذات الصلة بالبروتوكول
٨ ٠٢٦	٢ ٦٧٨	٥ ٣٤٨	٢- تكاليف المرتبات
٦ ٣٦٢	١ ٢٠٩	٥ ١٥٣	التكاليف العادية
١ ٦٦٤	*١ ٤٦٩	١٩٥	التكاليف ذات الصلة بالبروتوكول
١٥ ٣٠١	٧ ٢٤٨	٨ ٠٥٣	٣- مجموع التكاليف المباشرة (٢+١)
١٢ ٥٩٢	٥ ٠٧٩	٧ ٥١٣	التكاليف العادية
٢ ٧٠٩	٢ ١٦٩	٥٤٠	التكاليف ذات الصلة بالبروتوكول
١ ٩٨٩	٩٤٢	١ ٠٤٧	٤- تكاليف دعم البرامج (١٣٪)
١ ٦٣٧	٦٦٠	٩٧٧	التكاليف العادية
٣٥٢	٢٨٢	٧٠	التكاليف ذات الصلة بالبروتوكول
١٧ ٢٩٠	٨ ١٩٠	١٩ ١٠٠	٥- المجموع العام (٤+٣)
١٤ ٢٢٩	٥ ٧٣٩	١٤ ٤٩٠	التكاليف العادية
٣ ٠٦١	٢ ٤٥١	٦١٠	التكاليف ذات الصلة بالبروتوكول

* تكلفة إرشادية رهناً بتوافر الأموال من خارج الميزانية.

(الجلسة العامة الرابعة، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)

= = =

١ بما في ذلك مساهمة إضافية قدرها ٣٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي على سبيل الاستثناء لمرة واحدة. وكان ذلك لتيسير تمويل النفقات المتوقعة من خلال مساهمات مقدرة طوعية إضافية.